الخصخصة كمتغير اقتصادي في ضوء المبادئ العامة للاقتصاد الإسلامي

م. د. باقي كريم شريف

baqi.shareef@univsul.edu.iq

قسم أصول الدين - كلية العلوم الإسلامية - جامعة السليمانية / إقليم كوردستان - العراق

Privatization and economic variables in light of the general principles of Islamic economics

Dr. Baqi Karim Sharif

Department of the Principles of Religion, College of Islamic Sciences, University of Sulaimani/ Kurdistan Region, Iraq

الملخص

هذا البحث كما يبدو من العنوان يتناول عملية الخصخصة كمتغير مرادٍ فعالٍ في المجال الاقتصادي وآثارها، بالأخص الآثار السلبية. والخصخصة اليوم ينظر إليها كمقوم أساسي للنمو الاقتصادي، والتنمية الشاملة، بالتالي لتحقيق العدالة الاجتماعية والتوازن الاقتصادي. وكما يُعرض كأهم عامل لمواجهة ومكافحة الفساد، وكمنقذ للدولة من أعبائها الكثيرة، وكمستجيبة وملبية لكل متطلبات حياتنا المعاصرة، التي تتسم بكثرة الحاجات وتنوعها، وتجددها يوم بعد يوم.

بل أكثر مما سبق ذكره يدّعي لها مروجوها ومناصروها أنّها معضلة الحل لكل المشاكل الاقتصادية تواجه الدول والمجتمعات الإنسانية، كالفقر والبطالة والتضخم...، وكما أنها يستخدمونها كوسيلة ضغط في العلاقات السياسية والدبلوماسية، وكشرط أساسي للمساعدات المالية والاقتصادية.

والباحث في بحثه يحاول إلقاء الضوء على مفهوم الخصخصة وكيفية تطبيقها، ثمّ التركيز على آثارها السلبية، والنتائج العكسية لما يدّعي لها مناصروها، وذلك في ضوء المبادئ العامة للاقتصاد الإسلامي، بهدف وضع اليد على الآثار السلبية التي أدت إليها على الأقل في بلادنا الإسلامية، ثم الوصول إلى التوفيق بين القطاع العام والخاص والتعامل الصحيح معها، وبعد ذلك التمتع بإيجابياتها، والابتعاد عن سلبياتها.

وكما يستهدف من خلاله أن يكون للباحث دور في عرض ما يتميز به النظام الاقتصادي الإسلامي من مبادئ وخصائص لبناء مجتمعات ودول رشيدة.

الكلمات المفتاحية: الخصخصة، المبادئ العامة، الاقتصاد الإسلامي، الآثار السلبية، الأموال، الموارد.

Abstract

This research, as it appears from the title, deals with the privatization process as an effective variable in the economic field and its effects, especially the negative effects.

Today, privatization is seen as an essential component of economic growth and comprehensive development, thus achieving social justice, economic balance and prosperity.

It is also presented as the most important factor in confronting and combating corruption, and as a savior for the state from its many burdens, and as a respondent and responsive to all the requirements of our contemporary life, which is characterized by many and diverse needs, and its renewal day after day.

Rather than what was previously mentioned, its promoters and advocates claim that it is a dilemma of solving all economic problems facing states and human societies, such as poverty, unemployment, and inflation.... They also use it as a means of pressure in political and diplomatic relations, and as a prerequisite for financial and economic aid.

In his research, the researcher tries to shed light on the concept of privatization and how to apply it, then focus its negative effects, and the adverse results of what its advocates claim, in light of the general principles of Islamic economics, with the aim of laying hands on the negative effects that led to it, and consequently at least in our Islamic countries, Then reach reconciliation between the public and private sectors and deal with them correctly, and then enjoy their positives, and stay away from their negatives.

It also aims through which the researcher will have a role in presenting the principles that characterize the Islamic economic system, components and characteristics for building rational societies and countries.

Keywords: privatization, general principles, Islamic economy, money, resources.

المقدمة

الحمد لله حمداً يوافي نعمه و يكافئ مزيده، وصلّى الله على رسوله محمد خاتم الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وأصحابه الكرام.

وبعد، ممّا اهتم به الإسلام في أول أمره إدارة الأموال والموارد الاقتصادية، وكما أنّ الإنسان -كأفراد وجماعات ودول- منذ أن جعل الله خليفة في الأرض حاول واجتهد، جرّب الأساليب والأدوات والطرق المتنوعة بطول التأريخ؛ ليستفيد من الأموال والموارد الاقتصادية التي خلقها الله له في الكون، وسخّرها لبني البشر.

فبعض الأحيان الإنسان، كأفراد وجماعات وحكومات نجح في استخدام ما أسبغ الله عليه من النعم في صالحه، ونجح في أن يحقق العدالة والنزاهة والشفافية في مجال التوزيع، وأن يشارك مشاركة بنّاءة في الاستثمار والتنمية و توفير حياة أفضل للجميع على أسس متينة، كالأمانة والتعاون والإنصاف والمنافسة الشريفة، وكما نجح في أن يجتنب التصرفات والأفعال التي تسبب إهدار أمواله وموارده الاقتصادية، وتهتز أمنه الاجتماعي، و كيانه السياسي، بل قد تجعل حياته جحيما في الأرض، ومنها: الظلم والإسراف والاحتكار والخيانة ، وغيرها.

ولكن للأسف عند ما لا يتخذ الإنسان في عيشه واختيار وسائل العيش نهج الأنبياء والرسل، وعقلاء الإنسانية ومصلحوها، ولا يكن ملبياً لنداء الفطرة، يفشل في استخدام ما أسبغ الله عليه من النعم.

و عملية خصخصة قطاع العام في عصرنا ينظر إليها كمقوم أساسي للنمو الاقتصادي، والتنمية الشاملة، بالتالي لتحقيق العدالة الاجتماعية والتوازن الاقتصادي .

ولهذا، وأسباب أخرى سنذكر بعضاً منها، أحببت أن أكتب على العنوان المذكور.

أسباب اختيار موضوع البحث:

١. رغبة الباحث مساهمته في كتابة البحث عن الاقتصاد الإسلامي وما يتميز به في التعامل مع الأموال والموارد الاقتصادية.
٢. استخدام عملية الخصخصة في غير غاياتها وأهدافها، حيث صارت آلة بيد الدول الصناعية الكبرى وشركاتها للاستلاء على ثروات الدول النامية والفقيرة.
٣. خطورة عملية الخصخصة على مكانة الدولة ومؤسساتها .

أهداف البحث :يهدف البحث إلقاء الضوء على الآثار الخطيرة والمدمرة لعملية الخصخصة في ضوء المبادئ العامة للاقتصاد الإسلامي.

إشكالية البحث : مدى مخالفة أو موافقة ما يراد بعملية الخصخصة مع المبادئ العامة للاقتصاد الإسلامي .

فرضيات البحث: لو استمر أصحاب الخصخصة وناصروها والمستفيدون منها، على هذا المسار والنهج يعرضون اقتصاديات الأمم إلى الهلاك والاغتيال، بالإضافة إلى كوارث اجتماعية وصحية وبيئية وأمنية... .

منهج البحث: اعتمد فيه الباحث على المنهج الوصفي والاستقراء الجزئي والمقارنة .

هيكل البحث : يتضمن مقدمة و مبحثين :

المبحث الأول : الخصخصة في إطارها العام .

المبحث الثاني : المبادئ العامة للاقتصاد الإسلامي والخصخصة كمتغير اقتصادي .

المبحث الأول
الخصخصة في إطارها العام
المطلب الأول
تعريف القطاع العام والخاص والخصخصة، ونشأتها

هذا المطلب يتناول ما يأتي:

أولاً: تعريف القطاع العام والخاص:

١. **القطاع العام:** هو الذي تتولى الدولة فيه ممارسة معظم النشاطات الإدارية والخدماتية والمالية والاقتصادية[١].
أو هو كل ما تمتلكه الدولة من الأملاك والمشاريع والمنشآت والخدمات ويقوم بإدارتها في كافة مجال الحياة التي تتعلق بإدارة الدول، والهدف منها النفع العام.

٢. **القطاع الخاص:** هو ذلك القطاع في الحياة الاقتصادية والإدارية الذي يتميز بحرية الإنتاج والاستثمار والتملك والبيع والشرك بعيدة عن تدخل الدولة والقطاع العام[٢].
أو هو كل ما يمتلكه الأفراد والمؤسسات الخاصة من الأملاك والمشاريع والمنشآت والخدمات ، ويقوم بإدارتها، والهدف من إدارتها النفع الخاص.

ثانياً. مفهوم الخصخصة : أصل مصطلح (الخصخصة) يرجع إلى (خَصَّ- يَخُصُّ خصوصاً)، وهذه الصيغة تأتي في اللغة العربية بمعنى[٣]:

١. **الانفراد والاستئثار بالشيء،** فيقال: (خَصَصْتُ الشيء خصوصاً)، أي: جعلته لنفسي وانفردته به، وآثرت به، ومن هنا يقال أنّ (خَصّ) ضده (عَمَّ)، والخاص خلاف العام .

٢. **الافتقار والحاجة إلى الشيء،** فيقال: (خَصَّ الرجل إلى الشيء خَصَاصةً وخَصاصًا)، أي: احتاج وافتقر إليه، وبهذا المعنى في قوله تعالى:(وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ)، سورة الحشر: ٩ ، أي : يقدمون حاجات أهل الحاجة و الفقر على حاجات أنفسهم ، ولو كانوا في حاجة وفاقة إلى ما ينفقون ويؤثرون[٤].

---

[١] يراجع : موسوعة السياسة، عبد الوهاب الكيالي وزملاؤه، ٤/ ٧٨٩

[٢] يراجع : موسوعة السياسة، عبد الوهاب الكيالي وزملاؤه، ٤/٧٨٥

[٣] يراجع : تهذيب اللغة، ٦/٢٩٢.

[٤] يراجع : جامع البيان في تأويل آي القرآن، الطبري، ٢٣/٢٨٤.

ثالثا. تعريف الخصخصة (Privatization) :

رغم حداثة مصطلح الخصخصة عرّف بتعاريف عدة، ولكن يمكن جمعها في اتجاهين :

لاتجاه الأول: يرى أنّ الخصخصة عبارة " نقل الملكية، أو إدارة المشروعات العامة من القطاع العام إلى القطاع الخاص "[١]. كما يبدو من تعريفات هذه الاتجاه أنّ الخصخصة بمفهومها الكلي، تعني: نقل القطاع العام إلى الشركات الخاصة محلية أو أجنبية، بهدف كثرة الانتاج وجودتها، وتحريرها من الفساد والروتينيات.

الاتجاه الثاني: يرى أنّ الخصخصة هي " مجموعة السياسات والإجراءات التي يتم اتخاذها لنقل ملكية جزء من مؤسسات القطاع العام إلى القطاع الخاص لتحقيق أكبر قدر ممكن من الكفاءة والمنافسة للمساهمة في عملية التنمية الاقتصادية "[٢].

ومن خلال تعريفات هذا الاتجاه أنّ الخصخصة: عبارة عن العملية التي يمكن أن تلجأ إليها الدولة لتحسين وتطوير الحالة الاقتصادية التي تمر بها، عن طريق بيع الأصول والمصادر الإنتاجية، أو عن طريق الإجارة، أو غيرها.

رابعاً. نشأتها : الخصخصة كمصطلح لعملية اقتصادية ومالية لها مقوماتها وأبعادها وطرقها، تكاد تجمع أغلب الكتابات والبحوث، أنّها عملية حديثة العهد، حيث ترجع بداياتها إلى القرن العشرين ، وبالتحديد إلى الخمسينيات، ثمّ دعت إلى تطبيقها والعمل بها في سنة ١٩٧٩م رئيسة وزراء بريطانيا- ماركريت تاشر، والتي دعت إلى خصخصة المؤسسات العائدة إلى الدولة[٣].

المطلب الثاني

دوافع الخصخصة

دوافع عملية الخصخصة والترويج لها، كمبدأ وبرامج و خريطة طريق تفرض لإدارة الدولة كثيرة ومختلفة، لكن نذكر أهمها في النقاط الآتية[٤]:

١. إنهاء دور القطاع العام، وإبعاد الدولة عن إدارة الاقتصاد الوطني، لصالح الدول القوية اقتصادياً وشركاتها، والمسيطرة على المؤسسات المالية العالمية.
٢. عولمة الوحدات الاقتصادية على مستوى الدول والأقاليم، وإلحاقها بالسوق الدولية لإدارتها مركزيا من الخارج.
٣. العمل على اختراق أسواق الدول الضعيفة والسيطرة عليها، عن طريق رؤوس أموالهم، وإيجاد أسواق لسلعهم، وأماكن لمخلفاتهم الصناعية.
٤. إدارة الاقتصاديات الوطنية وفق اعتبارات السوق العالمية بعيداً عن الأولوية المحلية، و متطلبات التنمية الوطنية.
٥. العمل على إعادة هيكلة العالم، وبالأخص المنطقة الإسلامية في ضوء التكتلات الدولية سياسياً وثقافياً.
٦. حلحلة المشكلات الاقتصادية التي تواجه الدول الكبرى، كنقص المواد الأولية والبطالة، والتضخم وارتفاع الأسعار وغير من المشاكل في مجالات الحياة كلها.

وأما إذا كانت عملية الخصخصة ذاتياً فيذكر لها دوافع أخرى، منها: رفع الكفاءة الاقتصادية، وتوفير نوعية عالية من السلع والخدمات، والمنافسة في مجال الإنتاج وتقديم الخدمات، وتوسيع قاعدة الملكية، وحل مشكلة البطالة [٥]، وغيرها الأهداف والدوافع سنذكر في المطب الثالث.

المطلب الثالث

أهداف الخصخصة

لعملية الخصخصة كما يبدو من خلال تطبيقاتها وتناول الباحثين لها أهداف اقتصادية ومالية واجتماعية، من الممكن اختصارها كما يأتي:

أولاً. الأهداف الاقتصادية:

١. تهيئة البيئة الداعمة لتحقيق نمو اقتصادي مستمر، وذلك عن إعادة توزيع الأدوار بين القطاع العام والخاص، بحيث تتفرغ الحكومة لمهامها الأساسية في رسم السياسات والرقابة والتنظيم، والتركيز على الأنشطة التي هي من صميم عملها، كالدفاع والأمن والرعاية الاجتماعية والمحافظة على البيئة[٦]، بينما يعمل القطاع الخاص في الانتاج والاستثمار، و تقديم الخدمات بهدف التنمية الشاملة، وتقديم الأجود والأفضل من الخدمات والمشروعات.
٢. الاعتماد على الاقتصاد الحر (السوق الحر) المبني على أساس المنافسة والحرية في التجارة وحركة رأس المال والعمل، بدلا من الاقتصاد المركزي[٧].
٣. رفع كفاءة المشاريع وفاعليتها، وتحسين الانتاج والقدرة التنافسية، من خلال تفعيل أدوات السوق وقواه، و إزالة ما يعيق النشاطات الاقتصادية[٨]، وذلك لما يرى أنّ الخصخصة تعالج الخلط في القطاع العام بين الأهداف الاقتصادية، وبين الأهداف السياسية والاجتماعية[٩].

---

[١] الخصخصة بين الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الوضعي، ص ٢٦ .
[٢] الفساد المالي والإداري كأحد محددات العنف في المجتمع، ص٧٠ .
[٣] يراجع : الخصخصة بين الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الوضعي، ص٢٨.
[٤] يراجع : العولمة ، صالح الرقب، ص١٩.
[٥] يراجع : الخصخصة وتقليص دور القطاع العام، ص١٠.
[٦] يراجع : فقه السياسة المالية في الإسلام، ص٢١٥ .
[٧] يراجع: الفساد المالي والإداري كأحد محددات العنف في المجتمع، ص٧٠ .
[٨] يراجع : فقه السياسة المالية في الإسلام ، ص ٢١٦ .
[٩] يراجع : أثر الإصلاح الإداري في التنمية- التجربة الأردنية، ص٩٠.

٤. تحفيز الادخارات المحلية، وجذب الاستثمارات الأجنبية، من خلال فتح الأسواق، وإلغاء احتكار الدولة[١].
٥. وقف نزف المال العام المتمثل في الإنفاق على المشروعات الفاشلة، ومواجهة الفساد المالي والاقتصادي في القطاع العام[٢].
٦. مسايرة السياسات الاقتصادية الدولية، بهدف الاستفادة من أدواتها الحديثة وتمويلاتها المالية، كالبنك الدولي والصندوق الدولي، ثم الاستفادة من التكنولوجيا الحديثة في إدارة السياسة المالية والاقتصادية .

ثانياً. الأهداف المالية: للخصخصة عند مناصريها أهداف مالية، أهمها ما يأتي:

١. تخفيف الأعباء المالية على موازنة الدولة، التي من سماتها التزايد المستمر، يوماً بعد يوم، وذلك عن طريق أخذ المنح والمساعدات الدولية والدعم المالي وزيادة إيرادات الدولة، عن طريق بيع أو إيجار القطاع العام، واستخدام هذه الإيرادات لتغطية العجز والديون[٣].
٢. زيادة إيرادات الدولة عن الضرائب المباشرة وغير المباشرة على القطاعات العامة بعد خصخصتها.
٣. استخدام رؤوس الأموال الخاصة في تقديم الخدمات والمشروعات العامة، وهذا من شأنه أن يؤدي إلى تنشيط الأسواق المالية، والوقوف أمام التضخم النقدي[٤].

ثالثاً. الأهداف السياسية: يذكر للخصخصة أهداف سياسية إيجابية، أهمها ما يأتي [٥]**:**

١. إبعاد المسؤولين الحكوميين والسياسيين من ممارسة الفساد واستغلال العام، في حين توليهم للقطاعات والمنشآت العامة، وإبقاؤهم طيبي السمعة والذمة ، وعن عن ذلك المحافظة على مكانة الدولة.
٢. تمكين الحكومة بمسؤوليها ومؤسساتها للقيام بوظائفها الرئيسة، وهي القيام بحفظ الأمن والاستقرار، وتحقيق العدالة، والمصالح العامة للدولة على المستوى الداخلي والخارجي .
٣. مشاركة جميع المواطنين في إدارة مؤسسات الدولة وصنع قراراتها، ومن مقدمتها السلك الاقتصادي والمالي، وذلك عن طريق توفير جو من الحرية والمنافسة، وتقليص دور السلطات البوليسية.
٤. القضاء على صور المحسوبية والفساد الإداري والروتين الموجودة في القطاع العام، وذلك عن طريق اجتذاب الطاقات الكفوءة والمتخصصة والقادرة على مواكبة التطورات الإدارية والتكنولوجية، كنتيجة للمنافسة الموجودة في القطاع الخاص[٦].
٥. الموضوعية التامة في تطبيق أنظمة التحفيز والثواب والعقاب، و يترتب منها المواصلة على التأهيل والتدريب الإداري وفق المقاييس الدولية[٧].

رابعاً. الأهداف الاجتماعية:

يمكن التركيز عليها في النقاط الآتية :

١. منح الأفراد استقلالية اجتماعية، وذلك عن طريق استقلاليتهم المالية والاقتصادية، بحيث يشعر بالمسؤولية والمكانة في المجتمع، ثم المنافسة والإبداع والجودة في العمل والصناعة.
٢. رفع المستوى المعيشي في المجتمع عن طريق توفير فرص العمل، و زيادة انتاج السلع، وتقديم الخدمات [٨].
٣. المشاركة المجتمعية في النشاطات الاقتصادية والمالية، وذلك عن طريق توزيع الملكية العامة، ومن شأن ذلك أن يؤدي إلى منع الاحتكار، وإتاحة فرص الاستثمار لأكثر من مستثمر، بالإضافة إلى التشغيل وتقليل البطالة في المجتمع[٩].

المطلب الرابع
الآثار السلبية للخصخصة

ذكر معارضو الخصخصة جملة آثار سلبية لها، ويمكن تقسيمها :

أولاً. الآثار السلبية للخصخصة من الجانب الثقافي والفكري:

١. سيطرة رجال الأعمال على المراكز العلمية، كالجامعات والمعاهد، ومن أخطر أضرارها تؤدي إلى أن تحول المراكز العلمية ومؤسساتها إلى أسواق تجارية وبورصات عمل، وأن يقف أهل العلم في أبواب أصحاب المال والتجارة.
٢. ظهور المؤسسات والقنوات الإعلامية الخادعة، والتي أكثرها تابعة لرجال الأعمال، أو عميلة لهم، تعمل بكل الأساليب والأدوات والطرق من أجل كسب الأموال على حساب معتقدات المجتمع وقيمه وعاداته .

ثانياً. الآثار السلبية للخصخصة من الجانب الاقتصادي :

١. أنّ الخصخصة من سياسات البنك الدولي وصندوق النقد الدولي ومنظمة التجارة الدولية، وهي من الشروط التي تمليها هذه الجهات على بلدان العالم الثالث، للاستفادة من القروض والمساعدات، وهي عادة من مصلحة الدول المانحة[١٠].
٢. التبعية وفقدان الاستقلالية الاقتصادية ؛ لأنّها تؤدي إلى فتح الأبواب أمام المستثمرين الأجانب، ويترتب من ذلك وقوع البلاد تحت أيدي الاستعمار الاقتصادي، نظراً لما تمتلكه الشركات الأجنبية من قدرات اقتصادية عالية، ونفوذ سياسي ناتج عن القدرة المالية لها، وللدول التي تنتمي إليها هذه الشركات العملاقة[١١].

---

(١) يراجع : فقه السياسة المالية في الإسلام، ص ٢١٦ .
(٢) يراجع : المصدر السابق نفسه، ص ٢١٦ .
(٣) يراجع : أثر الإصلاح الإداري في التنمية- التجربة الأردنية، ص٩٠.
(٤) يراجع: الفساد المالي والإداري كأحد محددات العنف في المجتمع، ص٧١.
(٥) يراجع: الفساد المالي والإداري كأحد محددات العنف في المجتمع، ص٧٢ .
(٦) يراجع : أثر الإصلاح الإداري في التنمية- التجربة الأردنية، ص٩٠.
(٧) يراجع : المصدر نفسه، ص١٩٨ .
(٨) يراجع: الفساد المالي والإداري كأحد محددات العنف في المجتمع، ص٧٢ .
(٩) يراجع : أثر الإصلاح الإداري في التنمية- التجربة الأردنية، ص٩١.
(١٠) يراجع: فقه السياسة المالية في الإسلام، ص٢١٦.
(١١) يراجع : فقه السياسة المالية في الإسلام،ص٢١٧ .

٣. ارتفاع معدلات البطالة الناتجة عن تسريح العاملين الحكوميين عن وظائفهم، ففي ألمانيا عاطلين عن العمل في عام ١٩٧٠ أقل ٥,١ مليون، لكن في عام تفاقمت فزاد عدد العاطلين على٥, ٤ عامل على أدنى تقدير[١].

٤. تخفيض أجور العاملين والتلاعب برواتبهم، وبالمقابل الزيادة في أسعار السلع، ثم لجوء الدولة إلى فرض الضرائب الجديدة، أو الزيادة في أسعارها، لتغطية العجز في موردها المالية[٢]، وهذا من شأنه أن يؤدي إلى المظاهرات العمالية والفئوية، وبالتالي الاضطرابات السياسية.

٥. فقدان الدولة لكثير من مصادرها المالية وموردها الاقتصادية، نتيجة للتهرب الضريبي والجمركي، حيث أن بسبب الخصخصة في كثير من دول العالم تحول التاجر إلى حاكم، والحاكم إلى تاجر، والدول إلى شركات، وهذا ينذر بكارثة؛ لأنّ رأس المال لا يعترف إلا بمصالحه، وليس الصالح العام [٣].

٦. تمركز وسائل الانتاج في أيدي فئة قليلة من أفراد المجتمع، أو في أيدي الشركات الأجنبية التي تمتلك رؤوس أموال هائلة، وتتمتع بخبرات إدارية وفنية عالية، وهذا يعني احتكار وسائل الانتاج[٤].

٧. وقوع الموارد الاقتصادية ، كالبترول والأصول الانتاجية الوطنية في قبضة الدول الغنية عن طريق شركاتها، وهذا يعني حرمان الشعوب من ثرواتها الوطنية، و تبدد الموارد الاقتصادية للدولة.

٨. خلق الأزمات: من آثار الخطيرة على الشعوب والاستقرار السياسي خلق الأزمات في المجتمعات التي تطبق فيها، كأزمة الكهرباء والوقود، والمياه، وأخيرا أزمة المواد الغذائية وارتفاع أسعارها، وغيرها من الأزمات... .

٩. انخفاض قيمة العملة الوطنية؛ لأن العملات الوطنية لأكثرية الدول النامية ليس لها غطاء ذهبي في أكثر الأحيان، و ليست لها قوة اقتصادية كافية لدعم أقيامها في الأسواق المالية المختلفة[٥].

١٠. وقوع المؤسسات المالية والبورصات الحكومية تحت سيطرة الشركات المحلية والأجنبية؛ ممّا يؤدي إلى التلاعب بأسعار العملات، ثم التحكم في السياسة المالية والاقتصادية للدولة.

١١. بيع أملاك الدولة و منشآتها بأسعار أقل من ثمنها الحقيقي من أجل إرضاء المؤيدين والناخبين للتيارات السياسية والأحزاب [٦].

١٢. تراكم الديون: إنّ من سياسات الدول الرأسمالية والمؤسسات المالية، التي تسيطر عليها، كالبنك الدولي والصندوق النقد الدولي ومنظمة التجارة العالمية في إعطاء القروض لتنفيذ المشاريع البنيوية والتنموية، أنّها لا تعطون القروض إلاّ بعد إرسال الخبراء بهدف الإحاطة بأسرار البلاد المالية والاقتصادية، ثمّ يحددن المشاريع التي تنفق عليها القروض في إطار شروط مجحفة، غالباً تؤدي إلى الفقر الموصل إلى بسط نفوذهم وهيمنتهم، وإلى المديونية المتراكمة، والتي تعجز الدول المقترضة من تسديدها[٧].

١٣. فقدان الرؤية الاقتصادية لعملية التنمية الاقتصادية على مستوى الأقاليم والدول عموماً، والذي أدّى بدورها إلى غياب الاستراتيجيات وقيم الانجاز[٨].

ثالثاً. الآثار السلبية للخصخصة من الجانب الإداري:

١. اللهث وراء المناصب والوظائف الحكومية؛ لأنها عن طريقها تصل يد عشاق المال إلى الكعكة، ألا وهي الأموال والممتلكات العامة.

٢. استغلال الطبقات الفقيرة من النساء والأطفال في ظروف عمل سيئة للغاية[٩].

٣. الخدعة والغش والخيانة والتزوير في إجراءات العقود، والتي عادة ترتكبها أصحاب السلطة والسياسة من أجل الغنى وجمع المال وامتلاك العقارات.

٤. اضطراب إجراءات التوظيف والتعيين، حيث لا تعتمد على الكفاءة والخبرة والقابلية، بل تتم عبر قنوات وآليات الفساد، كالرشوة والمحاباة ... .

٥. يعمّ الفساد الإداري مؤسسات الدولة ودوائرها، وشركات القطاع الخاص الأجنبية منها والمحلية، وذلك من خلال خطوط الاتصال في ما بينها، وفي مقدمتها الرشوة والمحسوبية[١٠].

٦. غياب دور المؤسسات الرقابية والقضاء بسبب الاندماج والانصهار بين أصحاب المال وأصحاب السلطة، ثمّ تدخلاتها من جهة، وغياب التنسيق بين ما بقي من القطاع العام وبين القطاعات الخاصة، وفي كثير من الدول بين القطاعات الخاصة نفسها من جهة أخرى[١١].

رابعاً. آثارها السلبية من الجانب الاجتماعي والاخلاقي والنفسي:

١. العودة إلى نوع من العبودية، من أخطر الآثار السلبية للخصخصة تعود بالمجتمع البشرية إلى نوع من العبودية.

---

[١] يراجع : اقتصاد يغدق فقرا، ص١٧-١٩.
[٢] يراجع : فقه السياسة المالية في الإسلام، ص٢١٧.
[٣] يراجع : زواج المال والسلطة، ص١٠ .
[٤] يراجع: المصدر نفسه، ص٢١٦.
[٥] يراجع : آثار السلبية للخصخصة، عنوان مقالة للأستاذ: عباس حسين الشمري، المنشور في: ٢٧/٨/ ٢٠٢١ www.uobabylon.edu.iq/uobcoleges/lecture.aspx?fid
[٦] يراجع : الفقر والفساد، ص٤١.
[٧] يراجع : جنرالات المال والاقتصاد، ٢١٦.
[٨] يراجع : الفساد وإعاقة التغيير، ١٥٠.
[٩] يراجع : الفقر والفساد، ص٢٠.
[١٠] الفقر والفساد، ص١٩ .
[١١] يراجع : زواج المال والسلطة، ص٨.

٢. التبعية الاجتماعية للقوى المسيطرة اقتصادياً في السلوك والهيئات واختيار السلع والموديلات...
٣. خلق الطبقية؛ لأنّها تؤدي إلى تآكل وانعدام الطبقة الوسطى، وإلى ارتفاع معدلات الفقر واللامساواة ، ثمّ إلى سيطرة الأقلية المترفة وتحكّمها بسياسات الدولة على حساب هذه الأكثرية الفقيرة [١].
٤. إفراغ المعايير الأخلاقية من محتواها ومعانيها، من مظاهرها يعرض لصوص الأموال العامة أنفسهم كعباقرة في السياسة والحكمة، ويكون التفاخر والشهامة والرجولية بكثرة الأموال والثروات والممتلكات، ولوكان كسبها عن طريق التجارة بالأشياء التي تدمر كيانهم وأسرهم ومجتمعهم، كالتجارة بالمخدرات والدعارة... .
٥. انتشار الأمراض النفسية والصحية في المجتمع وانتشار الأمراض النفسية بسبب الفرق الشاسع الذي تصنعه عملية الخصخصة، و انتشار الأمراض الصحية الخطيرة بسبب الأدوية الفاسدة وغير صالحة أصلاً للاستعمال، والتي تنتجها الشركات التي فقد أصحابها قيمهم الإنساني، و أصبحت غايتهم في الحياة جمع المال والثروة بأي طريقة كان !!
٦. تلوث البيئة: التنافس غير مشروع بين أصحاب الشركات واندفاعهم في استغلال الموارد، وعدم مراعاتهم لأدنى قواعد الاقتصاد والاستخدام الرشيد، قد أسفر تولد مشكلة بشرية من أخطر المشكلات التي عرفتها البشرية منذ فجر التاريخ، وهي مشكلة التلوث، تلوث الماء والهواء والتربة، والتلوث البيولوجي ... [٢].

خامساً. الآثار السلبية للخصخصة من الجانب السياسي:

١. تَحكّمُ رجال المال في سياسات الدولة، حتى أصبح من الصعب للغاية أن يفرق في بعض الدول بين أصحاب السلطة ورجال المال، لدرجة أننا كثيرا ما نجدهما الآن اثنين في واحد، أي: رجل أعمال وسياسي في نفس الوقت[٣].
٢. فقدان هيبة الدولة عند المواطنين، كنتيجة لنقل الخدمات العامة الشركات المحلية والأجنبية وعدم تقديمها وتوفيرها في وقتها، وعدم قدرة الدولة على محاسبتها.
٣. المعارضة والاستياء الشعبي من سياسات الحكومة، والاحتجاجات والإضراب عن العمل، فعلى سبيل المثال تعرضت يوغسلافيا في نهاية ١٩٧٩ إلى ١٩٨٨ إلى نحو (٤٠٠٠)جولة من جولات الاحتجاج والإضراب عن العمل[٤]؛ كنتيجة لانتشار البطالة و التلاعب بالأسعار وزيادة الضرائب، وكذلك نتيجة للفساد النابع من علاقة رجال الأعمال والسياسية.
٤. انتهاك سيادة الدولة من قبل رؤوس أموال أجنبية، أو مؤسسات دولية، كصندوق النقد الدولي والبنك الدولي.
٥. التلاعب بالدساتير والقوانين عن طريق إصدار التعليمات أو التأويلات غير سائغة إرضاء لآكلي الأموال العامة من أصحاب السلطة والمال.

المطلب الخامس
أشكال الخصخصة وصورها

لعملية الخصخصة أشكال وصور عديدة، لكن من الممكن البحث عنها كالآتي:

١. **بيع جزء من أسهم الملك العام عن طريق اكتتاب عام:** هي قيام الحكومات ببيع نسبة من أسهمها في الشركة[٥]، قد يكون الهدف منها تعويض ومعالجة الخلل في الجانب المالي والإداري، كعدم القدرة المالية و قلة أيادي العاملة الخبيرة، وغيرها.

ويعتبر هذا الأسلوب من أفضل أنواع الخصخصة من الوجهة الاقتصادية؛ لما يؤدي إلى توسعة دائرة الملكية والمنافسة هذا من جانب [٦]، وبقاء جزء من الأسهم في يد الدولة من جانب آخر للتوازن بين الملكية العامة والخاصة .

٢. **بيع جميع أسهم الملكية العامة:** هي قيام الحكومة بطرح كل أسهم رؤوس الأموال القطاع العام أو الشريكة للبيع بالقطاع الخاص، وذلك من خلال سوق الأوراق المالية[٧].
٣. **بيع أصول الملكية العامة أو الشركة العامة:** هي التي يتم فيها بيع أصول الملك العام بالقطاع العام، في مزاد علني[٨].

وجه الباحثون انتقادات إلى هذا النوع من الخصخصة، منها: إذا كانت قيمة بيع الأصول أقل من مديونية المؤسسة، فلا بد من تحمل الحكومة الفرق، مما يثقل كاهل الميزانية[٩].

٤. **إجارة إدارة الوحدات الخدمية أو الاقتصادية عن طريق التعاقد:** تتضمن هذه الطريقة التعاقد مع خبراء من القطاع الخاص، لتسير إدارة الوحدات الاقتصادية المملوكة للدولة في مقابل أتعاب معينة، أو مقاسمة الربح الصافي مع الدولة[١٠].

ويعاب على هذه الطريقة أنها لا تغير من الوضع شيئًا، حيث تبقى ملكيتها للدولة مع تغيير الادارة [١١].

وكما يعاب على هذه الطريقة ازدواجية بين الإدارة الخاصة والملكية العامة، وهذا من شأنه أن يؤدي إلى تقييد حرية الإدارة الخاصة ، و إلى عدم تحمل المسؤولية في حالة المخاطر والخسائر[١٢].

---

[١] يراجع : مخاطر الخصخصة، عبد الرحيم بخاري، مقالة منشورة في: موقع العربي الجديد، ٢١/ يناير / ٢٠١٦.
[٢] يراجع : الاقتصاد الإسلامي والمشكلة الاقتصادية، ص٢٤ .
[٣] يراجع : زواج المال والسلطة، ص٧ .
[٤] يراجع : صندوق النقد الدولي، ص٩١.
[٥] يراجع: تجارب الخصخصة وآثارها في رفع الكفاءة الاقتصادية، ص٣ ، عبد السلام مسعود رحومة، بحث منشور في: ١٣/٨/ ٢٠٢١ م، موقع معهد الشيرازي الدولي للدراسات- واشطن: www.siironline.org .
[٦] يراجع : المصدر نفسه، ص٣.
[٧] يراجع : نظرة عامة على قضية الخصخصة، ص٧، أحمد عبد الوهاب، المركز المهدي لدراسات السياسات العامة.
[٨] يراجع : الخصخصة بين الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الوضعي، ص٥٨.
[٩] يراجع : الخصخصة عن طريق الأسواق المالية، ص٧٠.
[١٠] يراجع : طرق الخصخصة، ص١٠.
[١١] يراجع : طرق الخصخصة، ص١٠.
[١٢] يراجع : الخصخصة عن طريق الأسواق المالية، ص٧٧ .

المبحث الثاني
المبادئ العامة للاقتصاد الإسلامي والخصخصة كمتغير اقتصادي
المطلب الأول
التعريف بالاقتصاد الإسلامي ومبادئها العامة

أولاً. تعريف الاقتصاد في اللغة و القرآن الكريم والسنة:

الاقتصاد (Economy) مصدر اقتصد ، وأصله من القصد ، وله عدة معان منها:(التوسط ، واستقامة الطريق، والاعتدال)[١]، ومن ذلك قوله تعالى:(وَٱقۡصِدۡ فِي مَشۡيِكَ)، سورة لقمان:١٩، أي : تواضع و اعتدل في مشيك دون إسراع وخيلاء وكبر[٢].

وفي السنة النبوية فلا يختلف معنى القصد والاقتصاد مما ورد في القرآن الكريم واللغة، حيث يأتي بمعنى: الاعتدال والاستقامة عما ذكرناه، ومن ذلك قوله ﷺ:« من اقتصد أغناه الله، ومن بذر أفقره الله »[٣]، المعنى أن من اقتصد في الأمور سلك الطريق المستقيم واجتنب جانبي الإفراط والتفريط[٤].

إذن يمكن أن نقول أن مفهوم الاقتصاد في القرآن والسنة هو: التوازن بين الإيرادات المالية والاقتصادية وبين النفقات في المجتمع كأفراد وجماعات ودول.

وهذا، هو الذي أقره- سبحانه وتعالى – كسمة أساسية من سمات عباد الرحمن، ومن خلالهم للمجتمع الإسلامي والمجتمع البشري، في قوله :(وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمۡ يُسۡرِفُواْ وَلَمۡ يَقۡتُرُواْ وَكَانَ بَيۡنَ ذَٰلِكَ قَوَامٗا ﴿٦٧﴾)، سورة الفرقان: ٦٧

ثانياً. تعريف علم الاقتصاد الإسلامي، يمكن أن نعرّفه بأنّه: هو العلم الذي يوفق بين حاجات الإنسان، كأفراد وجماعات ودول، و بين ما استخلفهم الله- تعالى- فيه من موارد وفقاً لقيم وضوابط ومقاصد الشريعة لتحقيق الرفاه والسعادة في الدنيا والآخرة

ثالثاً. تعريف الاقتصاد الإسلامي : فقد عُرّف بأنّه: مجموعة من الأحكام والأصول الاقتصادية الشرعية المستنبطة من مصادر الشريعة لتنظيم كسب المال وإنتاجه وإنفاقه وأوجه تنميته [٥].

رابعاً. تعريف المبادئ العامة للاقتصاد الإسلامي: المبادئ : جمع مبدأ ، وهي تطلق على ما تتوقّف عليه الشيء، وعلى الأسباب و الأعضاء الرئيسة في بدن الإنسان[٦].

ومَبْادئ الشّيء: هي قواعده الأساسيّة التي يقوم عليها ، ومَبادِئ العلم، أو الدستور، أي: قواعده الأساسيّة التي يقوم عليها، ولا يخرج عنها[٧].

إذن يمكن أن يعرف المبادئ العامة للاقتصاد الإسلامي : هي القواعد الأساسية العامة المعتمدة على المصادر الأصلية والتبعية للشريعة الإسلامية، والتي يتكون منها الاقتصاد الإسلامي ويقوم عليها ، ولا يخرج عنها.

المطلب الثاني
المبادئ العامة للاقتصاد الإسلامي والخصخصة

ذكر الفقهاء والباحثون في مجال الاقتصاد والمال للاقتصاد الإسلامي مجموعة من الأصول، أو المبادئ التي جاءت بها نصوص القرآن والسنة، أو اعتمدت على المصادر التبعية للشريعة ليلتزم بها الأفراد والجماعات والحكومات في المجتمع الإسلامي، كخطوط عريضة لبناء اقتصاد رشيد بعيد عن الترف والطغيان.

ففي هذا المطلب نركز على أهم من هذه المبادئ، ومدى توافقها أو مخالفتها لعملية الخصخصة ، وذلك كالآتي:

١. **المالك الحقيقي لما في الكون من الموارد الاقتصادية والأموال هو الله - سبحانه وتعالى- والبشر مستخلفون فيه**[٨]، ويؤكد عليه كثيرا من الآيات القرآنية، كقوله تعالى:(وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۚ)، سورة آل عمران: ١٠٩، وقوله تعالى:(وَأَنفِقُواْ مِمَّا جَعَلَكُم مُّسۡتَخۡلَفِينَ فِيهِۖ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡ)، سورة الحديد: ٧.

والقرآن الكريم أثبت لنا في قصص الأمم السابقة أنّه متى وقعت الأموال والموارد الاقتصادية في أيادي الأفراد والحكومات التي لا تمثل شعوبها أدت إلى الظلم والطغيان والترف، ثمّ الفساد و الهلك والدمار، ويمثل الطغيان الفردي بالمال قصة صاحب الجنتين في سورة الكهف، قال تعالى:(وَكَانَ لَهُۥ ثَمَرٞۖ فَقَالَ لِصَٰحِبِهِۦ وَهُوَ يُحَاوِرُهُۥٓ أَنَا۠ أَكۡثَرُ مِنكَ مَالٗا وَأَعَزُّ نَفَرٗا ﴿٣٤﴾ وَدَخَلَ جَنَّتَهُۥ وَهُوَ ظَالِمٞ لِّنَفۡسِهِۦ قَالَ مَآ أَظُنُّ أَن تَبِيدَ هَٰذِهِۦٓ أَبَدٗا ﴿٣٥﴾)، سورة الكهف: ٣٤ - ٣٥، وقصة أصحاب الجنة في سورة القلم ، الذين قرروا أن لا يستثنوا من أموالهم حقوق الآخرين، ولا

---

[١] يراجع : لسان العرب ، محمد بن مكرم بن منظور، ٣ / ٣٥٣ .
[٢] يراجع : جامع البيان في تأويل آي القرآن، ١٤٥/٢٠.
[٣] مسند البزاز رقم الحديث (٩٤٦).
[٤] فيض القدير شرح الجامع الصغير،٢ /٥١٢ .
[٥] يراجع : معالم في الثقافة الإسلامية، .
[٦] يراجع : معجم اللغة العربية المعاصرة، ١٦٨/١ .
[٧] يرجع : المصدر نفسه، ١/ ١٦٨ .
[٨] يراجع : الوجيز في الاقتصاد الإسلامي، ص١٣.

يسمحوا بدخول المساكين عليهم، ، قال تعالى:(إِنَّا بَلَوْنَٰهُمْ كَمَا بَلَوْنَآ أَصْحَٰبَ ٱلْجَنَّةِ إِذْ أَقْسَمُوا۟ لَيَصْرِمُنَّهَا مُصْبِحِينَ ﴿١٧﴾ وَلَا يَسْتَثْنُونَ ﴿١٨﴾ فَطَافَ عَلَيْهَا طَآئِفٌ مِّن رَّبِّكَ وَهُمْ نَآئِمُونَ ﴿١٩﴾ فَأَصْبَحَتْ كَٱلصَّرِيمِ ﴿٢٠﴾)، سورة القلم: ١٧ - ٢٠،

وكما يمثل الترف والطغيان الحكومي بأموال الدولة من قبل أشخاص في سدة الحكم، فقال تعالى:(وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَٰهَٰمَٰنُ ٱبْنِ لِى صَرْحًا لَّعَلِّىٓ أَبْلُغُ ٱلْأَسْبَٰبَ ﴿٣٦﴾ أَسْبَٰبَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ فَأَطَّلِعَ إِلَىٰٓ إِلَٰهِ مُوسَىٰ)، سورة غافر: ٣٦ – ٣٧.

وما يجري أنّ عملية الخصخصة بشكله الحالي تقود العالم إلى ذلك المصير، وبالأخص في الدول التي لها موارد اقتصادية طبيعية، وليست إدارة أمرها بيدها، كما هو الحال في كثير من الدول العربية والأفريقية والآسيوية.

٢. **مبدأ السعي والعمل في طلب الرزق والمال والانتفاع بما خلق الله في الكون واجب على القادرين، كوسيلة ولا غاية** [١]**:** أي ما يبذله الإنسان كفرد وجماعات ودول للانتفاع بما في الكون بسمائه وأرضه ليس غاية، بل الغاية من وراء ذلك هي إرضاء الله – سبحانه وتعالى- وجعل الحياة ميداناً لفعل الخيرات والمنافسة على ما ينفع الإنسان والمجتمع البشري بصورة مشروعة، فقال تعالى:(وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴿٣٩﴾ وَأَنَّ سَعْيَهُۥ سَوْفَ يُرَىٰ ﴿٤٠﴾ ثُمَّ يُجْزَىٰهُ ٱلْجَزَآءَ ٱلْأَوْفَىٰ ﴿٤١﴾) النجم: ٣٩ - ٤١

ومن هنا الغاية لا تبرر الوسيلة، ولا يمكن أن يكون الإنسان عبيداً للأموال؛ لأنها تقوده إلى التعاسة والانتكاس والهلاك، كما قال رسول الله-ﷺ: « تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ وَالْقَطِيفَةِ وَالْخَمِيصَةِ ، إِنْ أُعْطِىَ رَضِىَ ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ لَمْ يَرْضَ »[٢].

وما لا يخفى على أحد أنّ عملية الخصخصة تعمل على نشر ثقافة الحب و العبودية للمال، وعلى شرعية مبدأ " الغاية تبرر الوسيلة " .

٣. **مبدأ الالتزام بالقيم والأخلاق في النشاطات الاقتصادية والتعاملات المالية:** الإسلام يفرض على كل فرد أو مؤسسة أو دولة الالتزام بالقيم والأخلاق في النشاطات الاقتصادية والتعاملات المالية ، ومن أجل ذلك أوجب الوفاء بالعقود والصدق والأمانة في التجارة، وحرم كسب الأموال وجمعها من طرق، منها: (الربا و الاحتكار والغش و الخيانة ...)، كما حرّم التعامل بسلع وأشياء معينة؛ لأنّها تضر بالصحة والعلاقات الاجتماعية، كالتعامل بالمخدرات، ولحم الخنزير، وكذلك حرم التعامل بكل مواد فاسدة، وبيع الأسلحة الفتاكة، أو بيع الأسلحة الاعتيادية بالحكومات والجهات التي تستخدمها في الإبادة الجماعية، وفي حروب غير عادلة.

والخصخصة خرجت من رحم الرسمالية التي لا ترى للأخلاق والقيم مكاناً في النشاطات الاقتصادية والتعاملات المالية ولا تؤمن بالعلاقة بينهما.

إذن نتيجتها الانسلاخ عن القيم والأخلاق والتفسخ الأسري والاجتماعي، والتلوث البيئي، والاحتباس الحريري، والأمراض الفتاكة... .

وما ذكرنا من الأضرار والآثار الخبيثة والفاسدة لخصخصة القطاع العام يرى بصورة رهيبة في كثير من دول العالم، ومن هذه الدول العراق.

٤. **مبدأ الملكية المزدوجة:** الاقتصاد الإسلامي له موقفه المتميز، فهو لا يتفق من الاقتصاد الرأسمالي في اعتبار الملكية الخاصة هي الأصل أو القاعدة، والملكية العامة هي الاستثناء، ولا يتفق كذلك مع الاقتصاد الاشتراكي في النظر إلى الملكية العامة على أنها الأساس أو القاعدة، والملكية الخاصة هي الاستثناء.

فالاقتصاد الإسلامي أقرّ بالملكية المزدوجة : (الملكية الفردية والملكية العامة)، ويجعل لكل منها مجالها الخاص الذي تعمل فيه، وأنه متى عارضت المصلحة الخاصة مع المصلحة العامة تقدم المصلحة العامة [٣].

و التي يروج لها من قبل الرأسماليين في العالم، وينصرونها بكل الوسائل – الصلبة منها والناعمة، و يحاولون تعميمها والعمل بها، وأن تصاغ السياسات الاقتصادية والمالية في كل دول العالم على اعتبار الملكية الفردية هي الأصل.

في حين ما يريده الإسلام هو التوازن بين الملكية العامة والخاصة، وأنّ الملكية العامة مقدمة على الملكية الخاصة في التعارض والتصادم.

٥. **مبدأ الحرية المنضبطة :**

بالرغم من أنّ حرية الإنسان ركن من أركان العقود في الإسلام ومقصد من مقاصده الكبرى، إلّا أنّ حرية الفرد في نشاطاته الاقتصادية، سواء كانت نشاطاته متعلقة بكسبه وتملكه للمال، أو إنتاجه والتصرف فيه منضبطة بالضوابط الشرعية، ومن ذلك الضوابط يجب أن يكون نشاطه الاقتصادي مشروعاً، وأن لا يضر بالمصالح العامة.

وبذلك خالف النظام الرأسمالي الذي أعطى للفرد حرية مطلقة في نشاطاته الاقتصادية من غير ضوابط، وكما خالف النظام الاشتراكي الذي صادر حرية الفرد في مجال التملك وكثير من نشاطاته الاقتصادية [٤].

وللأسف عملية الخصخصة أطلقت أيادي الشركات العملاقة و أصحابها من رجال الأموال، ومن وراءهم من رجالات السياسة والسلطة بمبررات المنافسة على زيادة الانتاج والجودة والحرية وتوفير العمل، لكن أدت إلى مصادرة الحريات في المجتمعات البشرية، وذلك عن طريق أدواتهم اللإنسانية، كعن طريق الربا والاحتكار والتلاعب بأسعار العملات والبترول والرشوة وصناعة الحروب والفتن بين الشعوب والجماعات والأحزاب للسيطرة على الموارد الاقتصادية الطبيعية في بلادهم.

٦. **مبدأ تحقيق العدالة الاجتماعية ونوع من المساواة :** تحقيق العدالة ونوع من المساواة في مجال توزيع الأموال والثروات والموارد مبدأ من المبادئ الأساسية للنظام الاقتصادي الإسلامي، ولذا جعل من الواجب بذل الجهود لتحقيقه على مستوى الأفراد والمجتمعات والدول ؛ لأنّ الله خلق الموارد الاقتصادية الطبيعية وضعها في الكون وسخرها لخدمة الإنسان جمعاء، قال تعالى:(أَلَمْ تَرَوْا۟ أَنَّ ٱللَّهَ سَخَّرَ لَكُم مَّا

---

[١] يراجع : نظام الإسلام – الاقتصاد مبادئ وقواعد عامة-، ص٢٤ .

[٢] أخرجه البخاري في صحيحه، رقم الحديث (٢٨٨٦).

[٣] يراجع : فلسفة الشريعة، ص٢١٠ .

[٤] يراجع : معالم الاقتصاد الإسلامي، ٨٥، علم الاقتصاد الإسلامي في ضوء مقاصده، ص٦٨.

فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِ وَأَسۡبَغَ عَلَيۡكُمۡ نِعَمَهُۥ ظَٰهِرَةٗ وَبَاطِنَةٗۗ) ، سورة لقمان: ٢٠.

والإسلام لم يكتف بطلب تحقيق العدالة، بل وضع لها آليات من شأنها تجسيد هذا المبدأ وتحقيقه بصورة عملية، و من ذلك تخصيص جزء من الزكاة للفقراء والمساكين وتحرير الرقاب، و منها توزيع الميراث على الورثة، وإقرار الضمان الاجتماعي والتكافل الاجتماعي وغيرها من الوسائل والآليات[١]، والتي غاياتها تقريب التفاوت الاجتماعي والقضاء على الطبقية البغيضة.

و بالرغم من أنّ أنصار الخصخصة من رجال الأعمال والسياسة يدعون أنّ عملية خصخصة القطاعات العامة تؤدي إلى تحقق العدالة والحرية والعيش الكريم إلا أنّها أدّت إلى تقسيم الناس والمجتمعات إلى أحزاب وطوائف وقوميات وجماعات متصارعة من أجل ضمان وسائل العيش وحاجاتها الضرورية.

بل أكثر من ذلك إلى تقسيم دول العالم إلى دول فقيرة وأخرى غنية، ودول نامية ودول متقدمة، ودول العشر الأوائل، وإلى دول آمنة وأخرى غير آمنة... .

٧. **مبدأ التوازن :** التوازن بين الجانب المادي والجانب الروحي، و بين المصالح العامة والخاصة، و بين الإيرادات والنفقات ،وبين الحاجات والسلع والخدمات الضرورية وغيرها .

لكن الخصخصة نتج عنها الطغيان المادي والترف على الجانب الروحي والتربوي، وأدت إلى فداء المصالح العامة للمصالح الخاصة، فترتب منه الفوضى الإداري والمالي والاقتصادي.

وللأسف كل هذا، وغيره أدّى إلى الاختلالات الكونية والبيئية على حساب مبدأ التوازن ، الذي خلق الله عليه الكون، قال تعالى:(وَٱلۡأَرۡضَ مَدَدۡنَٰهَا وَأَلۡقَيۡنَا فِيهَا رَوَٰسِيَ وَأَنۢبَتۡنَا فِيهَا مِن كُلِّ شَيۡءٖ مَّوۡزُونٖ)، سورة الحجر: ١٩ – ٢١.

٨. **مبدأ الشراكة والتكامل:** في الاقتصاد الإسلامي الناس والمجتمعات البشرية شركاء في الموارد الاقتصادية الأساسية، ، فقال رسول اللهﷺ:« النَّاسُ شُـــرَكَاءُ فِي ثَلَاثٍ فِي الْمَاءِ وَالْكَلَأِ وَالنَّارِ »[٢]، فلا بد من أن يكون التعامل المالي والاقتصادي في هذه الموارد الأساسية على أساس الشركة والتكامل، لا على سياسات التوسع والاستعمار و الاحتكار والاستغلال والجشع.

و الخصخصة تعتبر وسيلة لهذا النوع من السياسيات المالية والاقتصادية التي لا ترى ولا ترحم إلاّ أصحابها والمستفيدين منها.

٩. **مبدأ الشفافية والوضوح :** الشفافية والوضوح في التعاملات المالية والتجارية والاقتصادية من المبادئ الأساسية للاقتصادي الإسلامي، و الشفافية تعني: خلق بيئة تكون فيها المعلومات والقرارات والسياسات المالية والمستلزمات كعناصر الإنتاج (الموارد الاقتصادية، فرص العمل وإنشاء العقود وتأسيس الشركات ، رأس المال) متاحة للجميع، بناءً على مبدأين أخريين : مبدأ العدالة والنزاهة[٣].

ولكن عملية الخصخصة أكثر إجراءاتها و عقودها تتم وراء الكواليس، كواليس رجال السياسة والمال، أو تفرض مقترناً بشروط مجحفة.

١٠. **مبدأ ترشيد الإنفاق :** وهو الاعتدال بين الإسراف والتبذير وبين الشح والتقتير [٤]، قال تعالى:(وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمۡ يُسۡرِفُواْ وَلَمۡ يَقۡتُرُواْ وَكَانَ بَيۡنَ ذَٰلِكَ قَوَامٗا)، الفرقان: ٦٧.

ومن ثمراته وآثاره الإيجابية الاحتفاظ بالموارد المالية والاقتصادية للدولة، ثمّ التنمية المستدامة، و كما من مقتضياته منع الفاسدين من الفساد والخوض في مال الله- عز وجل- بغير الحق، عن طريق الضبط الإداري والرقابي، وهذا هو المفهوم من قوله تعالى :(وَلَا تُؤۡتُواْ ٱلسُّفَهَآءَ أَمۡوَٰلَكُمُ ٱلَّتِي جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمۡ قِيَٰمٗا)، النساء: ٥.

أما عملية الخصخصة فنرى أنَّها فتحت الباب ومصراعيه لقلة من سفهاء العالم وفاسديه؛ لكي يتصرفوا ويخضوا في أموال الشعوب والدول كيفما يريدون ويشاؤون.

و نتيجة هذا النوع من الخصخصة إحداث الكوارث في مجال حقوق الإنسان، وخلق الأزمات الاقتصادية، وتلوث البيئة... .

١١. **مبدأ المشروعية :** و يقصد به أن يكون مجال الانتاج والاستثمار مشروعا، ولا يكون كسب الأموال عن طرق غير مشروعة، و يكون النشاط المالي والاقتصادي قام به من له أهلية الأداء بكامل حريته ورضائه.

والخصخصة لا تبالي بمسألة المشروعية ، وأكثر عقودها تتم عن طريق الرشوة والشراكة المقنعة والخدع، كما لا تخلو من الربا والاحتكار، بالإضافة إلى أنّ عملية الخصخصة في بعض الأحيان تفقد شرط الرضا؛ لأنها تفرض على الدول التي تطلب القرض عن الصندوق النقد الدولي والبنك الدولي ... .

١٢. **مبدأ الالتزام بسلم الأولويات :** أي الاهتمام والأولوية بالضروريات وبتوفير السلع والأشياء والمصالح والخدمات التي لا تستقيم حياة الناس إلّا بها، ثم الحاجيات التي ترفع المشقة وتوسع مجالات الحياة، وتسعد بها الناس، ثم التحسينات والكماليات[٥]. أما الأولوية في النظام الرأسمالي وآلته الخصخصة، هو الربح وجمع رأس المال على حساب ما يحتاجه الناس انتاجه.

---

[١] يراجع: العدالة الاجتماعية والتنمية في الاقتصاد الإسلامي، ص٣٢ .

[٢] بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث، رقم الحديث (٤٤٩).

[٣] يراجع : الحوكمة الرشيدة في النظام السياسي الإسلامي، ص٩١.

[٤] يراجع : المالية العامة والنظام المالي الإسلامي، ص٧١٧ .

[٥] يراجع : الاقتصاد الإسلامي بين الفكر والتطبيق، ص١٣٦ .

المطلب الثالث
الخصخصة و أهداف الاقتصاد الإسلامي

يمكن حصر أهداف النظام الاقتصادي الإسلامي فما يلي :

١. **حماية مقاصد الشريعة:** من أهداف الرئيسة للاقتصاد الإسلامي حماية مقاصد الشريعة ، وهي: (حفظ الدين والنفس والعقل والعرض، والمال)، والتي تتضمن حقوق الإنسان بمفهومها المعاصر: من تحقيق حياة كريمة بسلام وأمن واستقرار لكل إنسان، دون الاعتداء عليه، فقال تعالى: (مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا) المائدة: ٣٢ ، و من حق حرية الإنسان في اختيار المعتقدات و المذاهب والأفكار والتمتع بهويته المعرفية و الثقافية.

وعملية الخصخصة بمفهومها الحالي في ظاهرها إعطاء الإنسان الحرية المطلقة في كل جوانب الحياة، لكن في باطنها و مآلاتها تجريد الإنسان من كل حرياته وخصوصياته، وجعله روبوتاً بلا حياة، عليه تنفيذ الأوامر والإيعازات، بل أكثر من ذلك اقتياده نحو نوع من العبودية بدون الدستور النبوي: « إِخْوَانُكُمْ خَوَلُكُمْ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ، فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيُلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلاَ تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ »[١].

ومن ذلك الحقوق الأساسية حرية الإنسان كفرد أو مجتمع أو دولة في التمتع بما يمتلكه من الأموال والثروات والموارد والممتلكات في حدود القاعدة والدستور النبوي : «لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ»[٢].

والخصخصة عن طريق سوقها الحر تجرد الشعوب والأمم من مواردها الاقتصادية وممتلكاتها.

٢. **ضمان حد الكفاية لجميع أفراد المجتمع** [٣]**:** أي، أنّ تأمين العيش الكريم وتوفير وسائله حسب الظروف والأمكنة والأحوال لكل أفراد المجتمع من أولى وظائف الدول وواجباتها، فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِأَهْلِهِ، وَمَنْ تَرَكَ دَيْنًا أَوْ ضَيَاعًا فَإِلَيَّ وَعَلَيَّ»[٤]، الضياع بفتح الضاد: العيال[٥].

٣. **تخفيف التفاوت في الدخل والثروة بين الناس**[٦]: أنّ من أهداف والمقاصد الرئيسة في الاقتصاد الإسلامي تخفيف التفاوت وتقريب المسافات في الدخل والثروة والممتلكات بين الناس، قال تعالى:(مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ كَىْ لَا يَكُونَ دُولَةًۢ بَيْنَ ٱلْأَغْنِيَآءِ مِنكُمْ) ، سورة الحشر: ٧.

وفي المقابل التي آلت إليها عملية الخصخصة في العالم، هي تكدس الأموال والثروات والممتلكات في أيدي قليلة من الأفراد يفعلون بها ما يشاؤون، بدون رقابة تذكر، ولا ضمير يعطف ويرحم.

٤. **تحقيق القوة والعزة الاقتصادية** : من حق كل فرد ومجتمع ودولة أن يتمتع بموارده المالية والاقتصادية، وأن يكون له قوته المالية والاقتصادية؛ للقيام بوظيفته كخليفة في إعمار الأرض من جهة، ولحماية كيانه السياسي والاقتصادي والتمتع بالأمن الاجتماعي من جهة أخرى، قال تعالى:(وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ)، سورة الأنفال: ٦٠.

ومن آلية تمتع كل فرد وجماعة من الناس في كل الولايات التي تحكمها النظام الإسلامي لابد من توزيع الزكاة في الولاية نفسها ولا يجوز نقلها إلى ولاية أخرى إلاّ في حالات الضرورة ، فقال رسول الله ﷺ لمعاذ –رضي الله عنه: « .. فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْكُمْ صَدَقَةً ، تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ ، فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ ...»[٧].

وما يفعله أصحاب مشروع خصخصة القطاع العام، هو إخراج الموارد الاقتصادية ومصادر الأموال العامة من يد الدولة والشعوب إلى أيادي الشركات الاحتكارية العالمية.

والنتيجة دول بلا قوة اقتصادية، وحكومات هشة ضعيفة بلا مال ولا موازنة مالية حقيقية إلى حد عدم القدرة على دفع رواتب موظفيها، ومن ثمّ شعوب مقهورة معتمدة على وسائل غير لائقة ومحرمة، كالقرض والغش والرشوة... لتوفير حاجاتها الضرورية.

٥. **تحقيق نظام اقتصادي إنساني** : الإسلام يريد أن يقدم للإنسانية نظاماً اقتصادياً إنسانياً قائماً على العدالة والتكامل والتسامح والمشروعية، لكن الخصخصة آلية لنظام اقتصادي لا إنساني، فللإنسان أن يظلم، وأن يستغل، وأن يخادع، وأن يضع العراقيل أمام الآخرين، إذا اعتقد أنّ في ذلك تحقيق لمصلحته الذاتية، وللدولة أن تلجأ إلى أساليب المكر والخدع في تضليل مواطنيها، وأن تدمر اقتصاديات غيرها من الدول، وأن تمتص دماء الشعوب الضعيفة[٨].

٦. **تنشيط التبادل التجاري** وتبادل المنافع والمصالح والخبرات بين بني البشر على اسس طبيعية ومشروعة من أهداف الاقتصاد الإسلامي ، قال تعالى:(لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ) النساء: ٢٩.

وللأسف ما نراه من التجارة الدولية وعولمة الاقتصاد، والتي توجهها مؤيدو عملية خصخصة القطاع العام هو الاستلاء من قبل أصحاب المال والتجارة وأصحاب السلطة على موارد الشعوب والاحتكار، ثم تطبيق سياسة الإغراق الاقتصادي والمالي والسيطرة على الأسواق المحلية والدولية .

٧. **تحقيق التنمية الشاملة:** من أهم أهداف ومقاصد الاقتصاد الإسلامي تحقيق التنمية الشاملة من كل جوانب الحياة العلمية والثقافية

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، رقم الحديث (٢٣٩٨).
(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده ، رقم (٢٨٦٥)، وابن ماجه، رقم (٢٣٤١)، والحاكم في المستدرك على الصحيحين، رقم (٢٣٤٥).
(٣) يراجع : الوجيز في الاقتصاد الإسلامي، ص١٣.
(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، رقم الحديث (٨٦٧).
(٥) يراجع : المنهاج شرح صحيح مسلم، ١٥٤/٦.
(٦) يراجع: السياسة الاقتصادية، ص١٢٤٢ .
(٧) أخرجه البخاري في صحيحه، رقم الحديث (٤٣٤٧).
(٨) يراجع : الاقتصاد الإسلامي والمشكلة الاقتصادية، ص٦١.

والاقتصادية والاجتماعية والسياسية، و بتعبير آخر التركيز على تحقيق ما يرفع به شأن الإنسان حتّى يتمكن من أداء وظيفته كخليفة في الأرض، بعيداً عن الانحراف والفساد والظلم، قال تعالى:(وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَكُمْ خَلَٰٓئِفَ ٱلْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَٰتٍ لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ)، سورة الأنعام: ١٦٥.

وما لا ينكر أنّ الإنسان في عالم الخصخصة والرأسمالية ينظر إليه كآلة ولا أكثر، بل هناك العمل والخطط للإزاحة به كآلة، فأمّا الاهتمام به علمياً وثقافياً واقتصادية واجتماعية وسياسياً فلا إلا في حدود استغلاله كآلة، وبالأخص في الدول النامية والشرق الأوسطية و الآسيوية والأفريقية، بل يُعمل عليه بشكل مبرمج عن طريق وسائل الإعلام والاتصال على تبسيط عقليته وثقافته العلمية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية، بهدف سهولة استغلاله كآلة صمّاء.

٨. **تزكية المجتمع الإنساني وتنشئته على القيام بالخير العام**: تزكية الأفراد، ثمّ بناء مجتمع رشيد، يتولاه قيادة رشيدة من أهداف ومقاصد الاقتصاد الإسلامي، قال تعالى:(خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا) التوبة: ١٠٣

ويضمن هذا المقصد حسب دستورنا العظيم - القرآن الكريم- في ذاته عدة مقاصد كبرى، منها: الحرية، والتمدين، والسلم المجتمعي، ومحاربة الفقر، والإسهام في بناء المجال العام [١]، ثم جلب السعادة للمجتمع البشري في حياة الدنيا، والفوز بالفردوس الأعلى في الآخرة، قال تعالى:(وَٱلَّذِينَ يُؤْتُونَ مَآ ءَاتَواْ وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَٰجِعُونَ ﴿٦٠﴾ أُوْلَٰٓئِكَ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ وَهُمْ لَهَا سَٰبِقُونَ ﴿٦١﴾) المؤمنون: ٦٠-٦١

٩. **حماية الموارد الاقتصادية وتوفير بيت مال أو بتعبيرنا المعاصر تأسيس بنوك مركزية** تعبر عن قدرة المالية والاقتصادية للدولة، و تصرف إيراداتها وأموالها في المشاريع والخدمات العامة التي في خدمة وصالح الجميع، وكذلك تصرف منها معاشات موظفي الدولة، و مصارف الضمان الاجتماعي. في حين أنّ من أخطر آثار عملية الخصخصة الاهتمام والتطوير بالبنوك الأهلية الربوية، وتصفير البنوك الحكومية، بل الإفلاس بها.

المطلب الرابع
الخصخصة وعناصر الانتاج والاستهلاك

للإنتاج في الاقتصاد الإسلامي أهمية كبيرة؛ لأنها عملية عن طريقها تحول الموارد الاقتصادية إلى موارد نافعة وسلعة مجهزة للاستعمال والتصرف فيها، و يستثمر الإنسان الموارد الطبيعية ويصل إلى رفع مستواه المعيشي، وكما أنّه بتنوع الإنتاج يحقق الإنسان الرفاهية الاقتصادية والاستقرار السياسي والاقتصادي والاجتماعي والأمني .

كما أنّ للتوزيع بمفهومه الاقتصادي دور مؤثر في تحقيق العدل الاجتماعي والضمان الاجتماعي والتوزان الاقتصادي، وبالتالي التنمية الاقتصادية .

من هذا المنظور نلقي الضوء على الإنتاج وعناصره.

أولاً. تعريف الإنتاج:

يمكن تعريف الإنتاج بأنه: عملية تؤدي إلى تحويل الموارد الاقتصادية إلى منافع وسلع استهلاكية وخدمية، بهدف توفير الحاجات والخدمات العامة ، ثمّ الرخاء للمجتمعات البشرية، كأفراد وجماعات ودول، وفقاً للشريعة ومبادئها العامة .

وحكم الإنتاج كحكم سائر الأفعال والتصرفات التي يقوم بها الإنسان ينطبق عليها الأحكام التكليفية، ولكن عند ما نريد أن نحكم على ما أنتجناه وما ننتجه لا بد أن نضع في حسباننا وتقديراتنا الوسائل المستخدمة في الإنتاج وعناصره، وماهية الشيء المُنتَج، وقصد المُنتِج من الإنتاج، وبقية النشاطات الاقتصادية المتعلقة بعملية الإنتاج، بالإضافة إلى تأثيراته على الجانب الاجتماعي والاقتصادي والسياسي والأمني والبيئي.

وحسب ما ذكرنا قد يكون حكم القيام بإنتاج السلع على القادرين من أهل الزراعة والصناعة والتجارة واجباً، وذلك إذا كان متعلقاً بحماية المقاصد الضرورية للشريعة - حفظ الدين والنفس والعقل والعرض والمال- أو بتعبير آخر بأمن الدول سيادتها، بل من واجب الحكومات إجبارهم على انتاج السلع الضرورية؛ لأنه لا تتم مصلحة الناس إلا بها، وبه قال العلماء: لولي الأمر أن يجبر الناس القادرين على إنتاج هذه الأعمال والخدمات إذا امتنعوا بعوض المثل[٢].

ويشمل هذا النوع السلع الضرورية كالمأكل والملبس والمسكن، والخدمات الأساسية كالصحة والأمن والدفاع والتعليم، وغيرها.

وقد يكون حكمه الانتاج الندب إذا كانت السلع من الحاجيات والتحسينات التي لا تتوقف عليها الحياة، ولكن إذا لم ينتجها الإنسان تصعب الحياة بدونها، وتتحصل بفقدانها المشقة والعناء للإنسان، وإن كانت الحياة والعيش بدونها مستمرة.

وقد يكون إنتاج السلع أو استيراده حراماً، كإنتاج الخمور والمخدرات وسائر الخبائث، ومنها إنتاج أسلحة الدمار الشامل، وما يضر بصحة الإنسان ويفسد عقيدتهم وأخلاقهم .

وما يتبين مما ذكر أنّ الأصل في الإنتاج المشروعية والنفع العام، ولكنّه في الفكر الرأسمالي و وعند ناصري عملية الخصخصة الأصل فيها الربح والنفع الخاص، ولا يراعى فيها المشروعية والصالح العام.

وفي عالم الخصخصة ما ينتج من السلع التي تضر بالجانب الصحي، وما يضر بالجانب الاجتماعي كالكماليات في مجال الزينة والتجميل أكثر بأضعاف مما ينتج من السلع والحاجات والخدمات الأساسية التي تمس ضروريات حياة الإنسان، بل أكثر من ذلك ما ينتج من الأسلحة التي تدمر حياة الإنسان أكثر بمئات أضعاف من السلع الضرورية التي تتعلق حياة الإنسان .

---

[١] يراجع : تجديد الفصول في فقه مقاصد الشريعة، ص٧٣ .

[٢] يراجع : الحسبة لابن تيمية، ٧٤ .

ثانياً. عناصر الانتاج وعملية الخصخصة: و اختلف الباحثون في مجال الاقتصاد الإسلامي في تحديد عوامل (عناصر) الإنتاج، فأخذ بعضهم بالتقسيم الثلاثي : (الأرض، رأس المال، العمل)، وبعضهم قصرها على (الأرض والعمل)، وبعضهم ذهب إلى التقسيم الرباعي (الأرض، رأس المال، العمل، التنظيم والإدارة)[1]، فنحن نرجح التقسيم الرباعي .

ومن المسلمات أنّ إنتاج وتوفير مستلزمات الحياة وتقديم الخدمات الأساسية من وظائف الدولة، ولا يمكن ذلك إلاّ عن طريق الاستخدام الأمثل لعناصر الإنتاج، وعملية الخصخصة بشكلها الحالي تجرد الدول شيئاً فشيئاً من عناصر الإنتاج وتسلمها إلى يد الشركات الاحتكارية المحلية والإقليمية والدولية.

وهذا يعني إعطاء فرصة ذهبية لقوىً غير حكومية أن تحتكر رأس المال، وفرص العمل والفنون الإدارية والتنظيمية، وتفرض شروطها الطموح ومآربها على الحكومة والمجتمع.

فنتيجة ذلك حرمان القطاع العام من وسائل ومقومات التنمية، ثمّ إلى إضعاف الدولة وهشاشتها.

ومن أجل توضيح ما ذكرنا نستعرض عناصر الإنتاج والتأثيرات السلبية لعملية الخصخصة، ولوكان بصورة مختصرة:

١. **الموارد الطبيعية (الأرض وما عليها)** : يطلق لفظ الأرض على جميع الموارد الموجودة في الطبيعة التي لم يتدخل الإنسان في إيجادها، وتشمل الأرض وما عليها، وما يحيط بها، وما في باطنها، وتشمل مياه الأنهار والبحار والبحيرات، والعيون والآبار، والأشجار والغابات، والمعادن، والثروات الحيوانية، والهواء، وكل ما عليها من مصادر الطاقة، هناك مئات من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية تتحدث عن أهمية الأرض وما عليها من الثروات، منها قوله تعالى: (وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِ جَمِيعٗا مِّنۡهُ)، سورة الجاثية: ١٣

٢. **العمل**: والعمل يقصد به في الاقتصاد الإسلامي: كل جهد بدني، أو ذهني يبذله الإنسان، كأفراد وجماعات ومؤسسات لإيجاد منفعة أو زيادة منفعة مباحة.

في الإسلام لعنصر العمل أهمية كبيرة؛ لأنه في حقيقة الأمر به يستفاد من الموارد الطبيعية، ويتم حمايتها واستثمارها، كما لا وجود لعنصر رأس المال بدون العمل.

فالعمل في الإسلام واجب على كل قادر في المجتمع حسب طاقاته، وقدراته المادية والمعنوية، وكما أن فرص العمل حق للجميع يجب على الدولة توفيره، بالإضافة إلى أنّ تكريم العمال وضمان حياتهم من واجبات الدولة.

وعلمية الخصخصة تسلم شيئاً فشيئاً إلى الشركات الاحتكارية، والنتيجة تسريح ملايين العمال وحرمانهم من العمل، ثم تعطيل آلاف المصانع والمنشآت في القطاع العام.

٣. **رأس المال**: وهي الموجودات التي يمتلكها الدولة والقطاع الخاص، والجائز شرعاً الانتفاع بها.

ولهذا العنصر تقسيمات عديدة باعتبارات متنوعة، والذي يهم جميع المجتمعات والدول تقسيمه تبعاً لمصدره، حيث ينقسمه علماء الاقتصاد والمال إلى رأس مال وطني (محلي)، ورأس مال أجنبي.

فرأس المال الوطني: هو الذي تم توفيره وإنتاجه وادخاره من الموارد الوطنية المحلي، ويعبر عن القدرة المالية والاقتصادية للدولة.

فأمّا رأس المال الأجنبي تحصل عليه الدولة عن طريق الاقتراض عليه من الخارج، أو عن طريق المنح والمساعدات، ويعد عبئاً على الاقتصاد الوطني؛ لأنه يتعين سداده بعد فترة مع الفائدة[2].

استنتاجات البحث والتوصيات

أولاً. الاستنتاجات : توصل الباحث من خلال بحثه إلى عدة استنتاجات، أهمها:

١. لابد من التعامل مع عملية الخصخصة في إطار المبادئ العامة للاقتصاد الإسلامي وضوابطه، بهدف:
   أ. المحافظة على خصوصيات الشعوب من الناحية الفكرية والثقافية والاجتماعية .
   ب. بقاء النشاطات الاقتصادية في إطاره الشرعي، والصالح العام.
   ت. تحقيق التوازن الاجتماعي و الاقتصادي.
   ث. تثبيت الاستقرار الاقتصادي والتنمية .
٢. ينبغي أن تجرى عملية الخصخصة لأي قطاع عام وفق قوانين في غاية من الدقة تمّ صياغتها من قبل أهل الاختصاص في الاقتصاد الإسلامي والقوانين الوضعية، بالإضافة إلى الإشراف الدقيق والرقابة عليها من قبل الدولة، وبالأخص من قبل ممثلي الشعب .
٣. أكّد الباحث على أنّ عملية الخصخصة إن لم تتم في إطار المبادئ العامة للاقتصاد الإسلامي وضوابطه تؤدي إلى نتائج كارثية في كل مجالات الحياة- الفكرية، والاجتماعية، والاقتصادية، و السياسية، والأمنية، والبيئية....
٤. أكد البحث على أن حماية الأموال الخاصة والعامة من وظائف الدولة.
٥. لابد أن تكون عملية الخصخصة لأي قطاع عام خطتها ذاتية، دون تدخل خارجي مشروط.

ثانياً. التوصيات :

يوصي الباحثون الحكومات والسلطات السياسية والشعوب من خلال هذا البحث بما يأتي :

١. الالتزام والعمل بالمبادئ العامة للشريعة الإسلامية و بالبرامج والآليات المعاصرة التي تخدم الصالح العام، وكما نوصي بنبذ كل مبادئ، وبرامج وآليات تؤدي إلى تقسيم المجتمع إلى فئة قليلة غنية وأكثرية فقيرة.
٢. اعتماد الحكومات على نفسها في حل مشاكلها المالية والاقتصادية كي لا تقع في بؤرة المديونية .
٣. التنسيق بين القطاع العام والخاص، والعمل على زيادة الإنتاج في كلا القطاعين.
٤. العمل على تقوية مؤسسات الدولة وهيبتها، بدلا من إضعافها عن طريق خصخصة القطاع العام .

---

[1] مدخل للفكر الاقتصادي في الإسلام، ص٧٩ .

[2] يراجع : الاقتصاد الإسلامي، د .محمود حسين الوادي، وزملاؤه، ص١٤٠ .

٥. تربية المجتمعات البشرية على القيم والمثل والأخلاق الفاضلة التي تبعد الإنسان من أكل وغصب حقوق الآخرين، و من الظلم والطغيان المادي والفساد.

انتهى البحث في يوم الجمعة ٢٥ رجب، ١٤٤١هـ. ١٣ / ٨ / ٢٠٢٢ م .

المصادر والمراجع

بعد القرآن الكريم :

١. آثار السلبية للخصخصة، عنوان مقالة للأستاذ: عباس حسين الشمري، المنشور في: ٢٧/٨/ ٢٠٢١ https://www.afiflaw.com/ 7/8

www.uobabylon.edu.iq/uobcoleges/lecture.aspx?fid

٢. استراتيجية التنمية الشاملة والسياسات الاقتصادية، أ. د. علي محيي الدين القره داغي، دار البشائر الإسلامية، ط١، ٢٠١٢م.

٣. الاقتصاد الإسلامي بين الفكر والتطبيق، د . حسين حسين شحاتة، دار النشر للجامعات- مصر، ط٣، ٢٠١٣ م.

١. بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث، ابن أبي أسامة (تـ: ٢٨٢هـ)، المنتقي: علي بن أبي بكر الهيثمي (تـ: ٨٠٧ هـ) ، المحقق: د. حسين أحمد صالح، مركز خدمة السنة والسيرة النبوية - المدينة المنورة، ط١، ١٩٩٢ م.

٢. تجارب الخصخصة وآثارها في رفع الكفاءة الاقتصادية، عبد السلام مسعود رحومة، بحث منشور في ٢٠٢١/٨/١٣، موقع معهد الشيرازي الدولي للدراسات- واشطن: www.siironline.org .

٣. تجديد الفصول في فقه مقاصد الشريعة، د. إبراهيم البيومي غانم، مفكرون- الدولية للنشر والتوزيع، ط١، ٢٠١٩ م.

٤. تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهري، (تـ: ٣٧٠هـ)، المحقق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط١، ٢٠٠١ م .

٥. التيسير بشرح الجامع الصغير، عبدالرؤوف المناوي، مكتبة الإمام الشافعي – الرياض- ط١ ١٩٨٨ م.

٦. جامع البيان في تأويل آي القرآن، محمد بن جرير الطبري (اتـــ: ٣١٠هـــ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط١، ٢٠٠٠ م.

٧. الحوكمة الرشيدة في النظام السياسي الإسلامي، د. محمود عبابنة، بحث منشور في: مجلة الحجاز، العدد (١٠)، ٢٠١٥ م .

٨. الخصخصة بين الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الوضعي، دارة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، ط١، ٢٠١١ م.

٩. الخصخصة عن طريق الأسواق المالية، د. مختار حميدة، مكتبة حسن العصرية، ط١، ٢٠١٣م

١٠. الخصخصة في القطاعات الحكومية، بحث منشور في: موقع المدونة، ٢٠٢١/٨/١٣ .

١١. الخصخصة وتقليص دور القطاع العام- موقف الاقتصاد الإسلامي، د. شوقي دنيا، بحث مقدم للمؤتمر العلمي الثالث للاقتصاد الإسلامي- جامعة أم القرى ٢٠٠٣ .

١٢. زاد المسير في علم التفسير، عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (تـــ: ٥٩٧هـــ)، المكتب الإسلامي – بيروت، ط٣ ، ١٤٠٤هـ.

١٣. زواج المال والسلطة، أحمد المنياوي، دار الكتاب العربي- دمشق- القاهرة، ط١، ٢٠١٠ م.

١٤. صندوق النقد الدولي، أنست فولف، ترجمة: د . عدنان عباس علي، عالم المعرفة- الكويت، ط١، ٢٠١٦ م .

١٥. العدالة الاجتماعية والتنمية في الاقتصاد الإسلامي، د عبد الحميد براهيمي، مركز دراسات الوحدة العربية، ط١، ١٩٩٧ م.

١٦. علم الاقتصاد الإسلامي في ضوء مقاصده، د. أشرف محمد دوابة، دار المقاصد- القاهرة، ط١، ٢٠١٥ م.

١٧. العولمة، د. صالح الرقب، كلية أصول الدين- الجامعة الإسلامية، فلسطين- قطاع غزة، ط١، ٢٠٠٢م.

١٨. الفساد المالي والإداري كأحد محددات العنف في المجتمع، د. عدنان محمد الضمور، دار الحامد- عمان، الأردن، ٢٠١٥.

١٩. الفقر والفساد في العالم العربي، سمير التنير، دار الساقي- بيروت- لبنان، ط١، ٢٠٠٩م.

٢٠. فقه السياسة المالية في الإسلام، د. معن خالد القضاة، عالم الكتب الحديث- الأردن، ط١، ٢٠٠٧ م .

٢١. فلسفة الشريعة، د. مصطفى إبراهيم الزلمي، مكتب التفسير- أربيل، ط٢، ٢٠١٣ م.

٢٢. معالم في الثقافة الإسلامية، د زياد أبوحماد وزملاءه، دار النفائس –أردن- ط٣، ٢٠٠٩ م .

٢٣. المالية العامة والنظام المالي الإسلامي، د. غازي عناية، دار الجيل- بيروت، ط١، ١٩٩٩ م

٢٤. موسوعة السياسة، عبد الوهاب الكيالي وزملاؤه، دار الفارس للنشر والتوزيع- عمان- الأردن، ط٣، ١٩٩٥ م.

٢٥. لسان العرب، ابن منظور (تـ: ٧١١هـ)، دار صادر – بيروت، ط٣، ١٤١٤ هـ.

٢٦. الاقتصاد الإسلامي والمشكلة الاقتصادية، د. حسين غانم، دار الوفاء- المنصورة، ط١، ١٩٩١ م.

٢٧. معالم الاقتصاد الإسلامي، د. صالح حميد العلي، اليمامة للطباعة والنشر والتوزيع- دمشق-بيروت، ط١، ٢٠٠٦ م.

٢٨. معجم اللغة العربية المعاصرة، د أحمد مختار عبد الحميد عمر (تـــ: ١٤٢٤هـــ) بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، ط١، ٢٠٠٨م.

٢٩. المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، أحمد الزيات وزملاؤه، دار الدعوة، بدون تاريخ الطبع.

٣٠. الملكيات الثلاث، د. إبراهيم عبد اللطيف إبراهيم العبيدي، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري- الأمارات العربية المتحدة، ط١، ٢٠٠٩ م.

٣١. المنهاج شرح صحيح مسلم، محيي الدين يحيى بن شرف النووي (تـــ: ٦٧٦هـــ)، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط٢، ١٣٩٢هـ .

٣٢. نظام الإسلام – الاقتصاد مبادئ وقواعد عامة-، محمد المبارك، دار الفكر، ط٢، بدون تاريخ الطبعة.
٣٣. نظرة عامة على قضية الخصخصة، أحمد عبد الوهاب، المركز المهدي لدراسات السياسات العامة،
٣٤. الوجيز في الاقتصاد الإسلامي، د. محمد شوقي الفنجري، دار الشروق- القاهرة، ط١، ١٩٩٤ م .